

112669 - أيهما أفضل الإمامة أم الأذان؟

السؤال

أيها أفضل : الإمامة في الصلاة أم الأذان والإقامة ؟

الإجابة المفصلة

اختلف أهل العلم في المفاضلة بين الإمامة والأذان ، فاختار بعضهم تفضيل الإمامة لأنها مقام النبي صلى الله عليه وسلم ، واختار بعضهم تفضيل الأذان لأن الأحاديث الواردة في فضله أعظم .

جاء في “الموسوعة الفقهية” (157/32-158) :

” اختلف الفقهاء في أنه هل الأذان أفضل أم الإمامة ؟

فذهب الحنفية في المعتمد وهو المشهور عند المالكية ، وهو قول عند بعض أصحاب الشافعي ، ورواية عند أحمد ، إلى أن الإمامة أفضل من الأذان ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم تولاه بنفسه ، وكذلك خلفاؤه الراشدون ، ولم يتولوا الأذان ، وهم لا يختارون إلا الأفضل ، ولأن الإمامة يختار لها من هو أكمل حالا وأفضل .

وذهب الشافعية والحنابلة في الراجح عندهما ، وهو قول عند الحنفية والمالكية إلى أن الأذان أفضل من الإمامة ، لقوله تعالى : (وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا) فصلت/33 ، قالت عائشة رضي الله عنها : نزلت في المؤذنين .
ولقول النبي صلى الله عليه وسلم : (لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا) أخرجه البخاري ومسلم .

وقوله صلى الله عليه وسلم : (المؤذنون أطول الناس أعناقًا يوم القيامة) أخرجه مسلم .

ولقوله صلى الله عليه وسلم : (الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن ، اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين) أخرجه الترمذي .
والأمانة أعلى وأحسن من الضمان ، والمغفرة أعلى من الإرشاد ، قالوا : كون النبي صلى الله عليه وسلم لم يقم بمهمة الأذان ولا خلفاؤه الراشدون يعود السبب فيه لضيق وقتهم عنه ، لانشغالهم بمصالح المسلمين التي لا يقوم بها غيرهم ، فلم يتفرغوا للأذان ، ومراعاة أوقاته ، قال المؤاق : إنما ترك النبي صلى الله عليه وسلم الأذان لأنه لو قال حي على الصلاة ، ولم يعجلوا لحقتهم العقوبة ، لقوله تعالى : (فَلْيُحَذِّرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) النور/63 وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : لولا الخلافة لأذنت .

وفي قول عند الحنفية والشافعية والمالكية أنهما سواء في الفضل .

وفي قول آخر عند كل من المالكية والشافعية أنه إن علم من نفسه القيام بحقوق الإمامة وجميع خصالها فهي أفضل ، وإلا فالأذان أفضل ” انتهى .

انظر: “حاشية ابن عابدين” (1/260، 370)، “مواهب الجليل” (1/422)، “المجموع” للنووي (3/78)، “كشاف القناع” (1/231)،

“المغني” لابن قدامة (1/403)

وقد رجح بعض مشايخنا المعاصرين القول بتفضيل الأذان على الإمامة.
فقد سئل الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله : أيهما أفضل الأذان أم الإمامة ؟
فأجاب:

“هذه المسألة محل خلاف بين أهل العلم ، والصحيح أن الأذان أفضل من الإمامة ، لورود الأحاديث الدالة على فضله ، مثل قوله صلى الله عليه وسلم : (لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ، ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا) .
وكقوله صلى الله عليه وسلم : (المؤذنون أطول الناس أعناقاً يوم القيامة) .
فإن قال قائل : الإمامة ربطت بأوصاف شرعية مثل : (يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله) ، ومعلوم أن الأقرأ أفضل ، فقرنها بأقرأ يدل على أفضليتها .

فالجواب : أننا لا نقول لا أفضلية في الإمامة ، بل الإمامة ولاية شرعية ذات فضل ، ولكننا نقول : إن الأذان أفضل من الإمامة لما فيه من إعلان ذكر الله تعالى ، وتنبيه الناس على سبيل العموم ، ولأن الأذان أشق من الإمامة ، وإنما لم يؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه الراشدون ؛ لأنهم اشتغلوا بأهم من المهم ، لأن الإمام يتعلق به جميع الناس فلو تفرغ لمراقبة الوقت لانشغل عن مهمات المسلمين ” انتهى.

“مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين” (12/سؤال رقم/78) .

ولكننا ننبه إلى أن الواجب دائماً هو إخلاص العمل وإتقانه ، فهو الميزان الحقيقي للمفاضلة ، فربَّ عملٍ مفضول يرتفع به صاحبه عند الله تعالى درجات في الجنة ، ورب عمل فاضل يذهب هباء على صاحبه بسبب ريائه وعدم إخلاصه لله .
والله أعلم .